

# 1/7 شرح صحيح مسلم /كتاب الحج/ عبدالعزيز بن باز - بن باز -

## مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم من الثياب. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا ولا السراويلات ولا - [00:00:00](#) ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس من الاشوع والاهل من ذي الحجة فيها فضل عظيم ابن عباس انما من ايام العمل الصالح خير واحب الى الله من هذه الايام يعني العشر. فينبغي - [00:00:20](#) فيها الاكثار من العمل الصالح. ولهذا قيل يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله. ان رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء - [00:00:40](#) والحديث ابن عبد الله من ايام اعظم عند الله. الايام العشر. فاكثروا فيهن من التهليل والتحميد والتكبير الامام احمد باسناد الحسن وروى الترمذي والجماعة ان عن حفصة عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصوم العشر - [00:00:50](#) لكن في سند الاختلاف وعائشة رضي الله عنها ذكرت انه لم يكن يصومها ولكن رغب فيها العمل فيها والصيام والعمل فيها فيه فضل عظيم الا وهي اول ذي الحجة يعني تسع سمية عشرا ليوم العيد يصام منها هو التسع - [00:01:10](#) لكن من كان حاجا لا يصاع له من يقف مفطرا كما هو السنة وانما يصوم عرفة من كان في هذا الحج لكن اذا صام الى يوم الثاني مثلا او التاسع بس لا يصوم عرفة. نعم - [00:01:30](#) فلا بأس المسافر خاصة اما الحاج فلا يصوم عرفة النبي صام يوم عرفة بعرفة وافضل عليه الصلاة والسلام وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك النافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول الله - [00:01:50](#) صلى الله عليه وسلم لا تلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرامس ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين يلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران ولا الورس. وحدثنا يحيى بن - [00:02:20](#) يحيى وعمر دنس في خطبة عرفة ان ان الواقع قطعاً لا يزيد وان وهو يلبسهما الى احتاج الى خفين واذا سأل عليه نعلان فهو حاج محرم فلا بأس للمساء الخفين - [00:02:40](#) لان النبي خطب يوم عرفة فقال من لم يجزي ومن لم يجده نعليه فلم يمسين ولم يأمر بقطعهما في الحجة والنهي عن يوم عرفة هذا يوم سمعت فيه الناس والخلائق. لم يسمعوا خطبته في المدينة. فمن سمط من هذا بعض اهل العلم انقطع النسوخ - [00:03:00](#) وانه يلبس منطقي لانه كان واجبا لبينه في خطبته في عرفة عليه الصلاة والسلام نعم. اذا لبس السراويل مثلا وما ها؟ اذا لابس السراويل؟ لا حرج لا بأس ولا عليه ولا ولا معليش نعم. واحد - [00:03:20](#) يحيى ابن يحيى وعمر للنقاد وزهير ابن حرب كلهم عن ابن عيينة قال يحيى اخبرنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابي رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم؟ قال فيلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا - [00:03:40](#) موسى ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا من الكعبين وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه - [00:04:00](#)

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس وقال من لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين. وحدثنا يحيى ابن يحيى وابو الربيع الزهراني وقتيبة ابن سعيد - [00:04:20](#) جميعنا محمد قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب يقول السراويل لمن لم يجد الازار لمن لم يجد النعلين يعني المحرم - [00:04:40](#) وهذا ليس فيه قطع كالسراويل نعم نعم وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد يعني ابن جعفر وحدثني ابو غسان الرازي حدثنا بهز قال جميعا حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد انه سمع - [00:05:00](#) النبي صلى الله عليه وسلم يخطو بعرفات فذكر هذا الحديث وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة وحدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا هشيم وحدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن سفيان وحدثنا علي بن - [00:05:20](#) اخبرنا عيسى ابن يونس عن ابن جريج وحدثني علي ابن الحجر حدثنا اسماعيل عن ايوب كل هؤلاء عن عمر ابن بهذا الاسناد ولم يذكر احد منهم يخطب بعرفات غير شعبة وحده. وحدثنا احمد بن عبد الله - [00:05:40](#) اذا كان الانسان مسافر سواء جو او بر او بحر فوافق الميقات ما عنده احرام ولا حصل احرام. احرم بثيابه ايش هذا اذا اراد العمرة او الحجية يطعن ستة مساكين او لبس هذا او صيام ثلاثة ايام عن النقص - [00:06:00](#) وانت تعرف مثل هذا ما يدخل الحجر في هذا من لم يجد لا لا هذا نص ما يقعش عليه. بين الاسلام لما اصاب امره مرر في رأسه واراد امره بحق الاصل امره بالكفار بالمرض - [00:06:20](#) قال لو اطعنا وحدثنا احمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا ابو الزبير عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يجد نعلين فليلبس خفين ومن لم يجد ازارا فليلبس سراويل. حدثنا شيبان ابن فروخ حدثنا - [00:06:40](#) همام حدسنا عطاء بن ابي رباح عن صفوان بن يعلى بن امية عن ابيه رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة عليه جبة وعليها خلوق. او قال اثر سفرة فقال كيف تأمرني ان اصنع في عمري - [00:07:10](#) قال وانزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي فستر بثوب وكان يعلى يقول وددت اني ارى النبي صلى الله عليه وسلم وقد نزل عليه الوحي قال فقال ايسرك ان تنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم؟ وقد انزل عليه الوحي قال - [00:07:30](#) فرفع عمر طرف الثوب فنظرت اليه له غطيظ قال واحسبه قال كالغطية البكر قال فلما سري عنه قال اين السائل عن العمرة؟ اغسل عنك اثر السفرة؟ او قال اثر الخلوق واخلع عنك جدتك واصنع في عمرك ما انت صانع - [00:07:50](#) في حرك سياأتي الوحي بغير شدة نصلي عليه وحدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء انصفان ابن يعلى عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو بالجعرانة وانا عند النبي صلى الله عليه وسلم وعليه - [00:08:10](#) مقطعات يعني دبة وهو متضمخ للخلوق. فقال اني احرمت بالعمرة وعلي هذا وانا متضمخ للخلوق فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت صانعا في حرك فاصنعه في عمرك. هم. حدثني زهير - [00:08:40](#) بن حرب حدثنا اسماعيل بن ابراهيم وحدثنا عبد بن حميد اخبرنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج هاء وحدثنا علي بن خشرم واللفظ له اخبرنا عيسى عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان صفوان ابن يعلى ابن امية اخبره ان يعلى كان - [00:09:00](#) يقول لعمر ابن الخطاب رضي الله عنه ليتني ارى نبي الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة وعلى النبي صلى الله عليه وسلم ثوب قد اضل به عليه معه ناس من اصحابه فيهم عمر - [00:09:20](#) اذ جاءه رجل عليه دبة صوف متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم بعمرة في جبة بعدما تضمخ بطيب فنظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم ساعة ثم سكت. فجاءه الوحي فشار عمر بيده الى يعلم - [00:09:40](#) الميتة تعال فجاء يعلى فادخل رأسه فاذا النبي صلى الله عليه وسلم محمر الوجه يغط ساعة ثم سري عنه فقال اين الذي سألتني عن العمرة انفا؟ فالتمس الرجل فجاء به. فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:00](#) اما الطيب الذي لك فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها حمصنا في عمرك ما تصنع في حرك وحدثنا عقبه بن مكرم الى عمي

ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال حدثنا وهب بن جرير - 00:10:20

ابن حازم حدثنا ابي قال سمعت قيسا يحدث عن عطاء عن صفوان بن يعلى بن امية عن ابيه رضي الله عنه ان رجلا النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجرادة قد اهل بعمره وهو مصفر رأسه ولحيته وعليه دبة - 00:10:40

قال يا رسول الله اني احرمت بعمره وانا كما ترى فقال انزع عنك الجبة واغسل عنك السخرة وما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني الطواف والسعي والتقشير في الحج. الله هو السعي والتقشير. فيه ان تنسى هذا - 00:11:00

واصيب الذي له صفة له اثر يغسل والطيب بالطيب الذي ما فيه صفة ولا مم وحدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا ابو علي عبيد الله بن عبدالمجيد حدثنا رباح بن ابي معروف قال سمعت عطاء قال اخبرني - 00:11:20

قال ابن يعلى عن ابيه رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل عليه دبة بها اثر من خلوق فقال يا رسول الله اني احرمت بعمره فكيف افعل؟ فسكت عنه فلم يرجع اليه. وكان عمر يستره اذا انزل - 00:11:40

الوحي يظله فقلت لعمر رضي الله عنه اني احب اذا انزل عليه الوحي ان ادخل رأسي معه في التوبة فلما انزل عليه خمره عمر رضي الله عنه بالثوب فجئته فادخلت رأسي معه في الثوب فنظرت فنظرت اليه فلما سدري عنه - 00:12:00

وقال اين السائل انفا يعني العمرة؟ فقام اليه الرجل فقال انزع عنك جبتك واغسل اثر الخلوق الذي بك وافعل في ما كنت فاعلا في حجك. اللهم صلي عليه وسلم. نعم. وحدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن الهشام وابو الربيع وكتيبة بن - 00:12:20

جميعنا اهل حماد قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عباس قال في غسل - 00:12:40

اخر رواية من عمر اخر رواية وحدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن هشام الربيع وخطيبة ابن سعيد جميعا عن حماد قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس - 00:13:00

رضي الله عنهما قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذات ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن ولاهل اليمن يللم قال هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلن ممن اراد الحج والعمرة - 00:13:20

امراة فمن كان دونهن فمن اهلته وكذا فكذلك حتى اهل مكة يهلون منها. ويذهب الحج والعمرة من كان الرئيس ولهذا معروفة وهي ولي اهل نجد ومن المناسك ويسمونه الشيء الان يسمى وادي قرن من جعله اذا كان يقصد حجا او عمرا - 00:13:40

كل اهل العراق لا تعرفهم اما اذا كان ما قصد الحج جامعها للتجارة قوله جاء في احد من الناس ما يلزمه الحرام على الصحيح. لا يلزمه الا اذا اراد حجا او عمرة. لكن يستحب له فرصة ان يكون على الله الى مكة - 00:14:20

لازم الا اذا اراد عجل الله. اما ان جاء بالقص الاخر للتجارة او لجارة قريب او لاسباب اخرى غير قصد الحج والعمرة مما يلزمها قال ممن اراد الحج والعمرة والاحرام بنية النسك نيته بقلبه انه جاء للحج او العمرة ثم يأتي الرجل كان رجلا - 00:14:40

ويكشف رأسه ويلبس الاشارة والرداء هذا الاحرام الفعلي الله هو الحج. لان الدخول فيها في هذا او هذا او فيهما جميعا. سواء كان رجلا الله. صغيرا او كبيرا. لكن الصغير الذي لا يعقل من السبع يمنع عنه وليه. ومن - 00:15:00

لا يعرف في جدة يعني من جدة. في ام السلامة محله. المواقيت يحرم لا يرجع الى يهرب المكان حتى اهل مكة من مكة اذا ارادوا بالحج احرموا من مكة اما العمرة فيخرج من الحرم في مكة فلم يعتمر يخرج الى الحج كما امره النبي عائشة ان تخرج الى الحج -

00:15:30

لازم التربية لان العلماء سنة نعم لا لا مم. حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه. حدثنا يحيى ابن ادم. حدثنا وهيب. حدثنا عبد الله بن طاووس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة -

00:16:00

ولاهل نجد قبل المنازل ولاهل اليمن يللم وقال كن لهن ولكل اتى عليهن من غيرهن من اراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة وحدثنا يحيى ابن يحيى قال - 00:16:50

قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة منذ الحليفة واهل نجد من قرن واهل الشام من الجحفة. قال عبدالله وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:17:10](#) ويهل اهل اليمن من يلملم. هم. وعلى ما نهى الامر يهل ومن معنى الامر يجب. نعم. هم وحدثني زهير بن حرب وابن ابي عمر قال ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه رضي الله عنه ان رسول الله - [00:17:30](#) صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة ويهل اهل الشام من الجحفة ويهل اهل نجد من قرن قال ابن عمر رضي الله عنهما وذكر لي ولم اسمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم - [00:17:50](#) عشان وحدثني حرملة ابن يحيى اخبرنا بالوهب اخبرني يونس وعن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهل اهل المدينة بالحليفة - [00:18:10](#) ومهل اهل الشام مهية وهي الجحفة ومهل اهل نجد قرن. قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم اسمع ذلك منه قال ومهل اهل اليمن يلملم حدثنا - [00:18:30](#) يحيى ابن يحيى ويحيى ابن ايوب وقطيبة ابن سعيد وعلي ابن حجر قال يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسماعيل ابن جعفر ابو عبد الله ابن دينار انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل المدينة ان يهلوا - [00:18:50](#) منذ الحليفة واهل الشام من الجحفة واهل نجم من قبل. وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما واخبرت انه قال ويهل اهل اليمن ان يلملم حدثنا اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا - [00:19:10](#) ابن عبادة حدثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يسأل عن المهمل فقال قال سمعت فيما انتهى فقال اراه يعني النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني محمد ابن حاتم - [00:19:30](#) بن حميد كلاهما عن محمد بن بكر قال عبد اخبرنا محمد اخبرنا ابن جريب قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر عبد الله رضي الله عنهما يسأل عن المهيم فقال سمعت احسبه رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال - [00:19:50](#) وهل اهل المدينة من ذي الحليفة؟ والطريق الآخر الجحفة ومهل اهل العراق بذات عرق. وهل اهل نجد من قرن ومهل اهل اليمن من يلملم حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر - [00:20:10](#) فرضي الله عنهما ان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك لبيك لا شريك لك الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. قال وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك - [00:20:30](#) والخير بيدك لبيك والرغاء اليك والعمل. حدثنا محمد بن عباد حدثنا حاتم يعني ابن اسماعيل انس ابن عقبة عن سالم ابن عبد الله ابن عمر ونافع المولى عبد الله وحمزة ابن عبد الله عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما - [00:20:50](#) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوت به راحلته قائمة عند مسجد ذي الحليفة هلا فقال لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. قالوا وكان عبد الله ابن عمر - [00:21:10](#) رضي الله عنهما يقول هذه تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا. قال نافع كان عبد الله رضي الله عنه يزيد مع هذا لبيك لبيك وسعديك والخير بيدك لبيك والرغاء اليك والعمل. وهذه لا بأس بزيادة من انواع الذكر - [00:21:30](#) ولهذا كان النبي يسمعهم ويضرمهم يلبن بمثل هذا الكلام ان يشهد المعاني يقول لبيك حقا حقا تعبدا كله طيب سبحان الله لا اله الا الله لا حول ولا قوة الا بالله - [00:21:50](#) المقصود ولهذا قال عليه الصلاة والسلام نعم. وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن ابن سعيد عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال تلقست التلبية من في رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر - [00:22:10](#) وبمثل حديثهم وحدثني حوملة بن يحيى اخبرنا بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال فان سالم بن عبدالله بن اخبرني عن ابيه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبا يقول لبيك اللهم لبيك - [00:22:40](#) لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. لا يزيد على هؤلاء الكلمات. وان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان

يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركع بذى الحليفة ركعتين ثم اذا استوت به الناقة - 00:23:00  
قائمة عند مسجد ذي الحليفة هل هؤلاء الكلمات؟ وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقول كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يهل  
باهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هؤلاء الكلمات ويقول لبيك اللهم لبيك وسعديك - 00:23:20  
والخير في يديك لبيك والرغاء اليك والعمل. وحدثني بعد الصلاة بالافضل. والذي صلى سنة صلاة الظهر وركعتين ثم الصلاة صلى ثم  
نبدأ زايد وقت صلاة الفريضة توضاً واصلي ركعتين فاتبع كذلك. والافضل ان يكون بعد ركعته على الدابة او السيارة. كما يستوي على  
- 00:23:40

يلا هذا نعم يدل على ان الصحابة فهموا ان وحدثنا عباس بن عبد العظيم العنبري مثلاً النضر بن محمد اليماني حدثنا عكرمة يعن ابن  
عمار حدثنا ابو زمير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان - 00:24:10  
المشركون يقولون لبيك لا شريك لك. قال فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلكم قد قد فيقولون الا شريكاً هو لك تملكه وما  
ملك. يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت. وهذا من جهلهم. الذي يقولون لكم قد - 00:24:50  
بس الله هذا ليس له شريك والمالك ليس له شريك فاذا كان له شريك ما صار مالكا دعوة معرفة حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت  
على مالك عن موسى ابن عقبة - 00:25:10

عن سالم بن عبدالله انه سمع اباہ رضي الله عنه يقول بيداًؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يا لي ذا الحليفة. وحدثناه قتيبة جاء بعض الناس - 00:25:40  
ممن جعل لدى الصحابة لان جابر امه رضي الله عنه طالت حياته. لبي من البيت اخر من البيت فسمع الناس حتى سمعها الناس وهو  
احرم من المسجد لما ركب راحلته قال لبيك عمرة وحج. في المسجد عند المسجد نعم. ولكنه - 00:26:00  
كان يفرج والناس في دون ها هنا وها هنا وكل يسمع ما صادف من وحدثنا قال قتيبة ابن سعيد حدثنا حاتم يعني ابن اسماعيل عن  
موسى ابن عقبة عن سالم قال كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا قيل له - 00:26:30

من البيداء قال البيداء التي تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثناه قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم يعني ابن  
اسماعيل عن يوسف ابن عقبة عن سالم قال كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا قيل له - 00:26:50  
الحرام من البيداء قال البيداء التي تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من  
عند الشجرة حين قام به بغيره يعني جعل اهله من البيداء يعني - 00:27:10  
نحو مسجد استمر يلبي والناس يأتوا من ها هنا ومن ها هنا ويشبعون. نعم. وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن سعيد  
ابن ابي سعيد المقبري عن عبيد ابن جريح انه قال لعبدالله ابن عمر رضي الله عنهما يا - 00:27:30

ابن عبدالرحمن رأيتك تصنع اربعاً لم ارى احداً من اصحابك يسمعه. قال ما هن يا ابن جريح؟ قال رأيتك لا تمس من الاركان الا  
اليمانيين. ورأيتك تلبس النعال السبكية. ورأيتك تصبغ بالصفرة. ورأيتك اذا كنت بمكة - 00:27:50  
هل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى يكون يوم التروية؟ فقال عبد الله ابن عمر ان الاركان فاني لم ارى الله صلى الله عليه  
وسلم يمس الا اليمانيين. وان النعال السلكية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس - 00:28:10  
التي ليس فيها شر. هم. فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضاً فيها فانا احب ان  
البسها واما الصفرة فاني رأيت رسول الله - 00:28:30

صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني لن ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهمني حتى تنبعت به  
راحلته. والصدور كان يصبغ لحيته. وينهى عن السواد - 00:28:50  
اهل وابن الايدي قد دخل ابن وهب حدثني ابو صخر عن ابن قصي عن عبيد ابن جريح قال حججت مع عبد الله ابن عمر ابن الخطاب  
رضي الله عنه هنا بين حج وعمرة ثنتي عشرة مرة فقلت يا ابا عبد الرحمن لقد رأيت منك اربع خصال وساق الحديث بهذا المعنى -  
00:29:10



الا في قصة الاهلال فانه خالف رواية المقبوري فذكره بمعنى سوى ذكره اياه ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع رجله في - [00:29:40](#)

رمز انبعثت به رافضته قائمة اهل من عند ذي الحليفة وحدثني هارون ابن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني صالح ابن كيسان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يخبر ان النبي صلى الله عليه - [00:30:00](#)

عليه وسلم هلا حين استوت به ناقته قائمة؟ وحدثني حرمة ابن يحيى اخبرنا بالوهب اخبرني يونس علي ابن شهاب ان سالم بن عبدالله اخبره ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب - [00:30:20](#)

صلته بذى الحليفة ثم يهل حين تستوي به قائمة. وحدثني حرمة بن يحيى واحمد بن عيسى قال احمد حدثنا وقال حرمة اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عبيد الله ابن عبد الله ابن عمر اخبره عن عبد الله ابن عمر - [00:30:40](#)

عمر رضي الله عنهما انه قال بات رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة مبدأه صلى في مسجدنا حدثنا محمد بن عباد اخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى - [00:31:00](#)

الله عليه وسلم بحرمة حين احرم. ولحله قبل ان يطوف بالبيت. وحدثنا عبد الله ابن هذا العلماء عند الاحرام وعند التحلل. لقول عائشة رضي الله عنها طيبت رسول الاحرام قبل ان يحرم. قبل ان يطوف - [00:31:20](#)

فاذا اردت ان يحرم تطيب في جسده في العود هذا الناس قبل ان يطوف كما فعل وسلم. نعم. وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا افلح بن حميد عن - [00:31:40](#)

ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبيدي لحرمة حين احرمت ولحله حين احل قبل ان يطوف بالبيت. وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت علامات - [00:32:10](#)

مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من؟ نعم وحدث انا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت - [00:32:30](#)

يطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم. ولحله قبل ان يطوف بالبيت. نعم. اللهم صلي. وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا عبيد الله ابن عمر قال سمعت القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله - [00:32:50](#)

صلى الله عليه وسلم لحله ولحرمة. وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد قال عبد اخبرنا وقال محمد حاتم حدثنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرني عمر ابن عبد الله ابن عروة انه سمع عروة والقاسم - [00:33:10](#)

فيما يخبران عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بذريعة في حجة الوداع للحلم والاحرام. نعم. هم. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير - [00:33:30](#)

ابن حرب جميعا عن ابن عيينة قال زهير حدثنا سفيان حدثنا عثمان بن عروة عن ابيه قال سألت عائشة رضي الله عنها باي شيء طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند حرمة قالت باطيب الطيب - [00:33:50](#)

وحدثناه ابو كريب حدثنا ابو اسامة عن هشام عن عثمان بن عروة قال سمعت عروة يحدث عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم باطيب ما اقدر عليه قبل ان يحرم ثم - [00:34:10](#)

ويحرم وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن ابي فديك اخبرنا الضحاك عن ابي الرجال عن امه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمة حين احرم. ولحملة قبل ان - [00:34:30](#)

يصيب باطيب ما وجدت. وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وابو الربيع. وخلف بن هشام وقتيبة ابن سعيد قال يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا حماد بن زيد عن منصور عن ابراهيم عن الأسود - [00:34:50](#)

عن عائشة رضي الله عنها قالت كأنني انظر الى وليس الطيب في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم ولم يقل خلف وهو محرم ولكنه قال وذاك طيب احرامه. وحدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي - [00:35:10](#)

شعبة وابو هريبة قال يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها

قالت لك اني انظر الى ونيس الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يهل - [00:35:30](#)

وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وزهير بن حرب وابو سعيد الاشج. قالوا حدثنا وكيع حدثنا عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كاني انظر الى وليس الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:35:50](#)

عليه وسلم وهو يلبي وحدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعن مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت لك اني انظر بمثل حديث وكيع - [00:36:10](#)

وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابراهيم حدثنا عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كانما انظر الى وبيس الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:36:30](#)

وسلم وهو محرم وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا ما لك بن مرول عن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ان كنت لا انظر الى وبيس الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم - [00:36:50](#)

وانما سر المؤلف هذا ان يضحى هذا الامر اسانيدنا عائشة رضي الله عنها ان المسجد والطيب بقي في بدنه علمه ذلك. او يمسح بدنه لانه ليس لقاء مقصود نعم. نعم؟ عند فرق الرأس - [00:37:10](#)

نعم نعم وحدثنا محمد بن حاتم حدثنا اسحاق بن منصور وهو السبولى حدثنا ابراهيم فهموا ليوسف وهو ابن اسحاق ابن ابي اسحاق السبيعي عن ابيه عن ابي اسحاق سمع ابن الاسود يذكر عن ابيه - [00:37:50](#)

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يحرم يتطيب باطيب ما يجد ثم ارى وبيص الدهن في رأسه ولحيته بعد ذلك. اللهم صلي على قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الواحد بن زياد - [00:38:11](#)

عن الحسن ابن عبيد الله حدثنا ابراهيم عن الاسود قال قالت عائشة رضي الله عنها كأي انظر الى ربيص المسك في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم. وحدثناه اسحاق بن ابراهيم اخبره الضحاك بالمخلد ابو عاصم - [00:38:31](#)

حدثنا سفيان عن الحسن بن عبيد الله بهذا الاسناد مثله. وحدثني احمد بن منيع ويعقوب قال حدثنا هشيم اخبرنا منصور عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:38:51](#)

وطيب النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم. ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك وحدثنا سعيد بن منصور وابو كامل جميعا عن ابي عوانة قال سعيد حدثنا ابو العوامه عن ابراهيم بن محمد بن - [00:39:11](#)

ينتشر عن ابيه قال سألت عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن الرجل يتطيب ثم يصبح محرما فقال قال لا احب ان اصبح محرما انضغ طيبا. لان ابتلي بقطران احب الي من ان افعل ذلك. قال فدخلت على - [00:39:31](#)

عائشة رضي الله عنها فاخبرتها ان ابن عمر قال ما احب ان اصبح محرما امضغ طيبا؟ لا نطلي بقطران احب الي من ان افعل ذلك فقالت عائشة انا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند احرامه ثم طاف في نسائه - [00:39:51](#)

ثم اصبح محرما. وحدثنا وهذا الامر من خفت عليه السنة. فبينت عنها رضي الله عنها السنة فقال ما قال. والحجة هي السنة. على ابن عمر وعلى غيره ادل ذلك على ان السنة عند الاحرام. رضي الله عنه مع علمه وفضله - [00:40:11](#)

سن تخصيص المسك حسب التيسير اه وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا سنة علي رأسه ان يكون له مكتب. نصف كذا في وسط الرأس اذا ربي رأسه وحدثنا يحيى بن حبيينا الحارثي حدثنا خالد يعني ابن الحارث حدثنا شعبة عن - [00:40:41](#)

ابراهيم ابن محمد ابن المنتشر قال سمعت ابي يحدث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يطوف على نسائه ثم يصبح محرما يمسح طيبا. وحدثنا هنا وهنا وضعان ابن عمر - [00:41:21](#)

على ان الانسان لو بلغ ما بلغ من العلم والفضل قد يخفى عليه بعض العلم. فلا يجوز التقليد في الخطأ وان كان من خطأ كبيرا وعالما عظيما في الخطأ. الخطأ يقع من العالم المسلمين ومن غير ذلك العالم الكبير - [00:41:41](#)

وحجة الشرع الدالة الشرعية. ولهذا قال سبحانه فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول. ان كنتم تؤمنون بالله الاخرة لا يشره احسن تأويلا. قال تعالى وما اختلفتم فيه من شئ فحكموا من الله. فاذا عرض بعض الصحابة او بعض التابعين او بعض - [00:42:01](#)

الائمة مالك او الشافعي او ابي حنيفة او الاوزاعي او الثوري او احمد او اسحاق او غيرهم في النفس ولا يقبل لان الحق فوق الجميع الحق فوق الجميع. كما قامت عليه الدالة الشرعية وجب الاخذ به - [00:42:21](#)

وان خالفه من خالف من الناس لان كل فرد من الناس من الصحابة ومن التابعين ومن بعدهم كل فرض عليه خطأ والغلط يخفى عليه بعض العلم والعصمة لله ولرسوله فيما يبلغه عن الله نعم وحدثنا - [00:42:41](#)

ابو كريب حدثنا وكيع عن مسعى وسفيان عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول لا نصح مضطربا مضطربا بقطران احب الي من ان اصبح محرما امضغ طيبا. قال فدخلت على عائشة - [00:43:01](#)

الله عنها فاخبرتها بقوله فقالت طيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف في نسائه ثم اصبح محرما حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس عن - [00:43:21](#)

كعب بن جثامة الليثي انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا. وهو بالابواء او بو الدال رده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما ان رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهه قال - [00:43:41](#)

انا لم نرده عليك الا انه حرم. وفي هذا الدلالة على اننا لا يقبل الصيد. اذا اهدي اليه حيا لا يقبله لان المحرم لا يصيد الصيد. ولا يستفيد ولا يقبله الربادية. لان الله قال وحرم عليهم صيد - [00:44:01](#)

حرمة فليس لهم ان يصيدوا ولا ان يشتروه ولا ان يقبلوه هدية. ما داموا حرما ولما اهل الصبر حمارا وحشيا رده عليه. فلما رأى ما في من التغير قال انا لنرده عليك الا انها حروب - [00:44:21](#)

في هذا ان المهدي اليه اذا ارد الهدية لاسباب تقتضي ذلك يبين المردود عليه اسباب حتى لا يجد في نفسه حتى لا يتكدر يبين الاسباب. ولهذا بين النبي صلى الله عليه حتى يزول عنه الكدر. ان لم نرده عليه لاننا غضبان - [00:44:41](#)

غاضب عليك لا او لاننا نكرهه لا ولكن رددناه اليك لانها حرم والمحرم لا يقبل الصيد اذا كان ايا اما اذا كان مذبح فيه تفصيل. كان صاده لاجله لم يقبله وان كان صاده لغير ذبح كما يأتي فله اخر منه - [00:45:01](#)

حدثنا يحيى ابن يحيى ومحمد ابن ربح وقتيبة جميعا عن الليث ابن سعد حا. وحدثنا عبد ابن اذ اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر حاء وحدثنا حسن الحلواني حدثنا يعقوب حدثنا ابي عن صالح عن - [00:45:21](#)

كلهم عن الزهري بهذا الاسناد هديت له حمار وحش كما قال مالك. وفي حديث الليث وصالح ان الصعب بن الجثام متى اخبره وحدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري بهذا - [00:45:41](#)

اسناد وقال اهديت له من لحم حمار وحش. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن حبيب ابن ابي ثابت عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ومحبوب من هذه الصعب انه حمار. وحش - [00:46:01](#)

طيب هذا محفوظ في الصحيحين. اما بعض الروايات رجل حمار او عز حمار هذه لو صحت محمولة على انه انه صاده لاجله وذبحه لاجله فرده عليه الصلاة والسلام. ولهذا في حديث ابي قتادة لما قال لما صاد الحمار وهو حلال امر اصحابه ان يأكلوه. قال - [00:46:21](#)

هل منكم احدنا ما امرها و اشار الي به؟ قالوا لا قال فكله. نعم. نعم. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مهج الصعب ابن جثامة الى النبي صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو محرم. فرده عليه وقال لولا انا محرمون - [00:46:41](#)

لقبلناه منك وحدثناه يحيى ابن يحيى اخبرنا المعتمر بن سليمان قال سمعت منصورا يحدث عن الحكم وحدثنا محمد بن المثني وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم حاء وحدثنا عبيد - [00:47:01](#)

الله ابن معاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة جميعا عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في رواية منصور عن الحكم اهدى الصعب بن جثامة الى النبي صلى الله عليه وسلم رجل حمار وحش وفي رواية شعبة عن - [00:47:21](#)

الحكم عجز حمار وحش يقطر دما. وفي رواية شعبة عن حبيب اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم شق بو حش فرده صلى الله على اللهم صلى على محمد مثل ما تقدم حمار ولكن يعاني روايات محمولة على انها - [00:47:41](#)



وهو من بعض الرواة واو ان الواقع هكذا ولكن هذا كان في حال قصده بصيده له وانه صاده له وذبحه من اجله. فرد له لقوله صلى الله عليه وسلم صيد البر لكم حلال ما لم تصيده او يصد لكم - [00:48:01](#)  
اما اذا صاده لاجل نفسه او لاجل المحليين او يبيعه واهدى منه فلا بأس منه محرم. اذا كان ما اشار اليه ولا انا عليه مم وحدثني زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال اخبرني الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال -

[00:48:18](#)

قدم زيد بن ارقم فقال له عبدالله بن عباس يستذكره كيف اخبرتني عن لحم صيد اهدي الى رسول الله صلى الله عليه وهو حرام قال قال اهدي له عضو من لحم صيد فرده اهدي له هدي له عضو من - [00:48:44](#)

صيد نعم فقال انا لا تأكله انا حرم. مثل ما تقدم يعني النصيب لاجله. نعم. جمعا الروايات. نعم. نعم. وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن صالح بن كيسان. وحدثنا ابن ابي عمر واللفظ له - [00:49:04](#)

حدثنا سفيان حدثنا صالح بن كيسان قال سمعت ابا محمد مولى ابي قتادة يقول سمعت ابا ابا قتادة يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالقاحه فمنا المحرم ومنا غير المحرم - [00:49:24](#)

بصرت باصحابي يتراءون شيئا. فنظرت فاذا حمار وحش فاسرجت فرسي واخذت رمحي. ثم ركبت سقط مني سوطي فقلت لاصحابي وكانوا محرمين داولوني السوط فقالوا والله لا نعينك عليه بشيء فنزلت فتناولته ثم ركبت فادركت الحمار من خلفه وهو وراء اكمه فطعنته برمحي فعقبته - [00:49:44](#)

به اصحابي فقال بعضهم كلوه وقال بعضهم لا تأكلوه. وكان النبي صلى الله عليه وسلم امامنا فحركت فرسي فادركته فقال هو حلال فكلوه. لان الصيد حلال ما حرام. ولم يصله لاجلهم بل - [00:50:14](#)

نستفيد منها وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك حاء وحدثنا قتيبة عن مالك فيما قرأ عليه عن عن ابي النضر عن نافع المولى ابي قتادة عن ابي قتادة رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة -

[00:50:34](#)

فتخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم. فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه. فسأل اصحابه ان يناولوه صوته فابوا عليه فسألهم رمحه فابوا عليه فاخذه ثم شد عن الحمار فقتله فاكل - [00:50:58](#)

بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وابى بعضهم فادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسألوه عن ذلك قال انما هي طعمة اطعمكموها الله عز وجل. وعن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة - [00:51:18](#)

رضي الله عنه في حمار الوحش مثل حديث ابي النضر غير ان في حديث زيد بن اسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل معكم من لحمه شيء؟ حتى يطيبوه نعم - [00:51:38](#)

وحدثناه صالح بن مسمار السلمي حدثنا معاذ بن هشام حدثنا ابي عن يحيى بن ابي كثير حدثنا عبد الله بن ابي قتادة فقال انطلق ابي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية. فاحرم اصحابه ولم يحرم. وحدث رسول الله - [00:51:56](#)

صلى الله عليه وسلم ان عدوا بغيقتان فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبينما انا مع اصحابه يضحك بعضهم الى بعض اذ نظرت فاذا انا بحمار وحش فحملت عليه فطعنته فاثبتته فاستعنتهم - [00:52:16](#)

فابوا ان يعيدوني فاكلنا من لحمه وخشيننا ان نقتطع فانطلقت اطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ارفع ارفع الفرس شأوا واسير شأوى. فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل. فقلت اين لقيت رسول الله - [00:52:36](#)

صلى الله عليه وسلم قال تركته بدعهم وهو قائل السقيا فلحقته فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحابك يقرأون عليك السلام ورحمة الله وانهم قد خشوا ان يقتطعوا دونك فانظرهم - [00:52:56](#)

نظرهم فقلت يا رسول الله اني اصطدت ومعني منه فاضلة. فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم للقوم كلوا هم محرمون وحدثني ابو كامل الجحدري حدثنا ابو عوانة عن عثمان بن عبد الله ابن موهب عن عبد الله ابن - [00:53:16](#)

عن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا وخرجنا معه قال من اصحابه فيهم ابو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى تلقوني. قال فاخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا - [00:53:36](#)

قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم احرموا كلهم الا ابا قتادة فانه لم يحرم. فبينما هم يسيرون اذ رأوا وحمرا وحشا فحمل عليها ابو قتادة ففقر منها اتانا فنزلوا فاكلوا من لحمها قال فقالوا - [00:53:56](#)

اكلنا لحما ونحن محرمون. قال فحملوا ما بقي من لحم اللتان. فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا احرما وكان ابو قتادة لم يحرم فأرأينا حمرا وحشا فحمل عليها ابو - [00:54:16](#)

ففقر منها اتانا فنزلنا فاكلنا من لحمها فقلنا نأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها فقال هل منكم احد امره او اشار اليه بشيء؟ قالوا قال قالوا لا. قال فكلوا ما - [00:54:36](#)

من لحمها يعني انهم اعانوه لا اعانوه ولا صاده لاجلهم نعم. نعم. وحدثناهم محمد بن كنا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حاء وحدثني القاسم بن زكريا حدثنا عبيد الله عن شيبان - [00:54:56](#)

عن عثمان ابن عبد الله ابن موهب بهذا الاسناد. في رواية شيبان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنكم احد امره ان يحمل عليها او اشار اليها. وفي رواية شعبة قال اشرتم او اعنتم او اصبتم؟ قال - [00:55:16](#)

ولا ادري قال اعنتم او اصدتم؟ وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا يحيى بن حسان حدثنا كان معاوية وهو ابن سلام اخبرني يحيى اخبرني عبد الله ابن ابي قتادة ان اياه رضي الله عنه واخبره انه غزا مع - [00:55:36](#)

الله صلى الله عليه وسلم غزوة الحديبية قال فاهلوا بعمرة غيري. قال فاصطدت حمار وحشا فاطعمت واصحابي وهم محرمون. ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنبأته ان عندنا من لحمه فرضلة. فقال كلوا - [00:55:56](#)

وهم محرمون. وحدثنا احمد بن عبدة الضبي حدثنا فضيل بن سليمان النميري. حدثنا ابو حازم عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه انهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم محرمون. وابو قتادة - [00:56:16](#)

فمحل وساق الحديث وفيه فقال هل معكم منه شيء؟ فقالوا معنا رجله قال فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلها. مم. وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا ابو الاحوص حاء وحدثنا - [00:56:36](#)

تيبة واسحاق عن جرير كلاهما عن عبدالعزيز بن رفيع عن عبدالله بن ابي قتادة قال كان ابو قتادة في نفر المحرمين وابو قتادة محل واقتصر الحديث وفيه قال هل اشار اليه انسان منكم او امره بشيء؟ قالوا لا يا رسول الله - [00:56:56](#)

قال فكلوه. حدثني زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج اخبرني محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبدالرحمن عن ابن عثمان التيمي عن ابيه قال كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حرم فاهدي له طير وطلحة راقد فمنا من - [00:57:16](#)

من اكل ومنا من تورع فلما استيقظ طلحة وفق من اكله وقال اكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا هارون بن سعيد الايلي واحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب اخبرني مخزمة بن بكير عن - [00:57:36](#)

ابيه قال سمعت عبيد الله بن مقسم يقول سمعت القاسم بن محمد يقول سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول اللهم صلي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اربع كلهن فواسق يقتلن في الحل والحرم الحدة - [00:57:56](#)

والغراب والفأرة والكلب العقور. قال فقلت للقاسم افرايت الحية؟ قال تقتل بصغر لها قال قال تقتل بصور لها. ايش؟ قال فقلت للقاسم افرايت الحية؟ نعم. قال تقتل بصور لها. نعم - [00:58:16](#)

وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا غندر عن شعبة حاء وحدثنا ابن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:58:39](#)

خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم. الحية والغراب الابقع والفأرة والكلب العقور والحديبة اللهم صلي وحدثنا ابو الربيع الزهراني حدثنا حماد بن زيد حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي - [00:58:59](#)

الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم والعقرب والفأرة والحديا والغراب والكلب العقور

وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال حدثنا ابن نمير حدثنا هشام بهذا الاسناد وحدثني عبيد الله - [00:59:19](#) لافاها هو من شرها تقتل ولهذا سماها فواسق والفاسق هو المؤذي الذي خرج بطبعه يعني الحيوانات السليمة خرج الى الاذى فقليل فاسق وليس الخروج بطبعه السيئ عن بقية الدواب فلهذا شرع الله قتله - [00:59:42](#)

الحية لاذها والعقرب والفأرة والغراب والحديّة وهكذا ما اشبهها كالاسد والنمر والذئب وهكذا ما يؤذي من دون ذلك كالذباب الى اذى والنملة اذا اذت واشبه نمل والبعوض واشبه نمل المراجيح يؤذي يعني يأكل الزرع - [01:00:12](#)

وينبش ما يكون في الدواب من الدبر اذا وقع على البعير في دبره نبشها فيما تبقى عليه فيه بقعة بيضاء عامة ثم يبقع غير الابقع لانه يؤذي ايضا ينبش ادبار الابل نبشها ويأكل الزرع - [01:00:42](#)

كالهدية وحدثني عبيد الله ابن عمر القواريري حدثنا يزيد ابن زريع حدثنا معمر عن الزهري عن عروته عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم الفأرة والعقرب والحديا والغراب والكلب - [01:01:07](#)

وحدثناه عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل خمس فواسق في الحل والحرم. ثم ذكر بمثل حديث يزيد ابن زريع - [01:01:31](#)

وحدثني ابو الطاهر وحرمله قال اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب كلها فاسق تقتل في الحرم الغراب والحداة - [01:01:49](#)

العقور والعقرب والفأرة وحدثني زهير بن حرب وابن ابي عمر جميعا عن ابن عيينة قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والاحرام. الفأرة - [01:02:09](#)

والعقرب والغراب والحداة والكلب العقور. وقال ابن ابي عمر في روايته في الحرم والاحرام حدثني حرمله ابن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن - [01:02:35](#)

عمر رضي الله عنهما قال قالت حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من كلها فاسق لا حرج على من قتلهن. العقرب والغراب والحداة والفأرة. والكلب العقور - [01:02:54](#)

وحدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا زيد ابن جبير ان رجلا سأل ابن عمر ما يقتل المحرم من الدواب فقال اخبرتني احدي نسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر او امر - [01:03:13](#)

عن ابن عمر زيد بن جبير حدثنا زيد ابن جبير ان رجلا سأل ابن عمر ما يقتل المحرم من الدواب فقال اخبرتني احدي اسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر او امر ان تقتل ان تقتل الفأرة والعقرب والحداة - [01:03:31](#)

اخبرتني اخبرتني احدي نسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر او امر امر النبي امر امر النبي يعني نعم اخبرتني من اخبرتني احدي نسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حفصة اخته. نعم. كما تقدم. نعم. انه امر او امر - [01:03:57](#)

النبي امر الناس يعني موجود ما رأوه لامر النبي صلى الله عليه وسلم نعم ان تقتل الفأرة والعقرب والحداة والكلب العقور والغراب والحداة كعنبه. ان تقتل الفأرة والعقرب والحداة والكلب العقور والغراب - [01:04:22](#)

حدثنا شيبان ابن فروخ حدثنا ابو عوانة عن زيد ابن جبير قال سأل رجل ابن عمر ما يقتل الرجل من الدواب وهو قال قال حدثتني احدي نسوة النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأمر بقتل الكلب العقور والفأرة والعقرب والحديا - [01:04:46](#)

الغراب والحية قال وفي الصلاة ايضا اللهم صلي عليه اللهم صلي عليه وسلم وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:05:10](#)

عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح الغراب والحداة والعقرب والفأرة والكلب العقور اللهم صلي على محمد وحدثنا هارون ابن عبد الله حدثنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج قال قلت لنافع ماذا سمعت ابن عمر يحل - [01:05:25](#)

الحرام قتله من الدواب فقال لي نافع قال عبد الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن في قتلهن. الغراب والحداة والعقرب والفأرة والكلب العقور - [01:05:48](#)

نعم اعطوا الصلاة حتى في الصلاة نعم ها؟ لا لا يقتل ها يروى عن بعض السلف عن عمر الصدقة بشيء هذا امر سهل صدقة بشيء يسير. نعم وحدثناه قتيبة وابن رمح عن الليث ابن سعد حاء. وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير ابن حازم جميعا عن نافع -

01:06:08

وحدثنا ابو بكر بن ابي شعبة حدثنا علي بن مسهر حاء وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي جميعا عن عبيد الله وحدثني ابو كامل حدثنا حماد حدثنا ايوب وحدثنا ابن المثنى حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا - 01:06:48

يحيى ابن سعيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما. عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك وابن جريج ولم يقل احد منهم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم الا ابن جريج وحده - 01:07:08  
وقد تابع ابن جريج على ذلك ابن اسحاق وحدثني فضل ابن سهل حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا محمد بن اسحاق عن نافع وعبيد الله بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما - 01:07:28

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خمس لا جناح في قتل ما قتل منهن في الحرم فذكر بمثله وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى ابن يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسماعيل بن جعفر - 01:07:44  
عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من قتله قلنا وهو حرام فلا جناح عليه فيهن. العقرب والفارة والكلب العقور والغراب والحديا. واللفظ ليحيى ابن - 01:08:05  
ليحيى ابن يحيى وحدثني عبيد الله ابن عمر القواريري حدثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب وحدثني ابو الربيع حدثنا حماد ايوب قال سمعت مجاهدا يحدث عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن كعب ابن عجرة رضي الله عنه قال اتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:08:25

عليه وسلم زمن الحديبية. وانا اوقد تحت قال القواريري قدر لي. وقال ابو الربيع برمتي لي يتناثر على وجهي فقال ايؤذيك هو ان رأسك؟ قال قلت نعم. قال فاحلق وصم ثلاثة ايام - 01:08:48  
او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكه. قال ايوب فلا ادري باي ذلك بدا حدثني علي ابن حجر السعدي على انسان اذا اصابه ما يشق عليه وهو محرم يحتاج معه الى حلق رأسه - 01:09:08  
لانه بينهم الحديبية محرمين ينتظرون الصلح بينه وبين قريش فتأذى كعب من رأسه فامر به ان يحلق ويتصدق المساكين او يصوم ثلاثة ايام او ينحر شاة وهكذا اذا اصاب الانسان ما يشق عليه - 01:09:27  
واحتاج معه الى غطاء رأسه لمرض يغطيه ويتصدق باحدى الثلاث اما صيام ثلاثة ايام او اقاموا ستة مساكين او ذبح شاة وهكذا لو دعت الحاجة الى قص اظفاره او الطيب - 01:09:52  
لمرض وعلة وهو محرم فعلى ذلك نعم شيخ بارك الله فيك وجه تعميم عند الازى لانهم مثل الظهر معنى واحد لقوله جل وعلا والمريض نعم هم الواجبات المحظورات ان هذه المحظورات نعم - 01:10:15  
حدثني علي ابن حجر السعدي وزهير ابن حرب ويعقوب بن ابراهيم جميعا عن ابن علية عن ايوب في هذا الاسناد بمثله وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن كعب ابن عجرة رضي الله عنه قال - 01:10:50

انا في انزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك قال فاتيته فقال ابنه فدنوت فقال ابنه فدنوت فقال صلى الله عليه وسلم ايؤذيك هوامك؟ قال ابن - 01:11:10  
فاظنه قال نعم. قال فامرني بفدية من صيام او صدقة او نسك ما تيسر وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الرحمن ابن ابي ليلى حدثني كعب ابن - 01:11:29  
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف عليه ورأسه يتهافت قبل فقال ايؤذيك هوامك قلت نعم. قال فاحلق رأسك. قال ففي نزلت هذه الاية. فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية - 01:11:47

من صيام او صدقة او نسك. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بفرق بين ستة مساكين او امسك ما تيسر وحدثنا محمد بن ابي عمر حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح وايوب وحמיד وعبد الكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن -

01:12:07

كعب بن عجرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو ويوقد تحت قدر والقمل يتهافت على وجهه. فقال ايؤذيك هوامك هذه؟ قال نعم. قال فاحلق رأسك - 01:12:31

واطعم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصعب او صم ثلاثة ايام او انسك نسيكه قال قال ابن ابي او اذبح شاة وحدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا خالد بن عبدالله عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله - 01:12:51  
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صلى مر به زمن الحديبية فقال له اذاك هوام رأسي؟ قال نعم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم احلق رأسك ثم اذبح شاة النسكا او صم ثلاثة ايام او اطعم ثلاثة - 01:13:14

صعن من تمر على ستة مساكين. الله المستعان. وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن الاصبهاني عن عبد الله بن معقل قال قعدت الى كعب بن عجرة رضي الله عنه وهو في المسجد - 01:13:34  
فسألته عن هذه الاية ففدية من صيام او صدقة او نسك. فقال كعب رضي الله عنه نزلت في كان بي اذى من رأسي فحملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت ارى ان الجهد بلغ منك - 01:13:54

كما ارى اتجد شاة؟ فقلت لا. فنزلت هذه الاية ففدية من صيام او صدقة او نسك. قال صوم ثلاثة في ايام او اطعم ستة مساكين نصف صاع طعاما لكل مسكين. قال فنزلت في خاصة وهي لكم عامة - 01:14:14

وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا عبد الله بن نمير عن زكريا بن ابي زائدة حدثنا عبدالرحمن بن الاصبهاني حدثني عبد ابن معقل حدثني كعب بن عجرة رضي الله عنه انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم محرما فقمّل رأسه ولحيته - 01:14:35  
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليه فدعا الحلاق فحلق رأسه ثم قال له هل عندك نسك؟ قال ما اقدر عليه فامرّه ان يصوم ثلاثة ايام او يطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع. فانزل الله عز وجل فيه - 01:14:55

خاصة فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ثم كانت للمسلمين عامة. نعم. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وزهير ابن حرب واسحاق ابن ابراهيم قال اسحاق اخبرنا وقال الاخران حدثنا سفيان بن عيينة عن عمر عن - 01:15:15

طاووس وعطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم. اللهم صلي عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا المعلى ابن منصور حدثنا سليمان ابن بلال عن علقمة عن عبدالرحمن الاعرج عن ابن بحينة ان - 01:15:35  
النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بطريق مكة وهو محرم وسط رأسه وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال ابو بكر حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا - 01:15:55

ايوب ابن موسى عن نبيه ابن وهب قال خرجنا مع ابان ابن عثمان حتى اذا كنا بملل اشتكى عمر ابن عبيد الله فلما كنا بالروحاء اشتد وجعه فارسل الى ابان ابن عثمان يسأله فارسل اليه ان يضمدهما بالصبر - 01:16:12

الصبر فان عثمان رضي الله عنه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل اذا اشتكى عينيه وهو محرم ضم بالصبر وحدثنا مثل هذا لا بأس باخوانها يداوي عينيه في الصبر ونحو ذلك وكذلك يحتجم لا حرج وهو محرم - 01:16:32  
لان الرسول فعل ذلك عليه الصلاة والسلام فلا يضر ذلك وليس من المحظورات نعم عند الحجامة يحرق محل الحجامة اذا كان في الرأس محل الحجامة ولم يذكر ان الرسول فدى لانه شيء يسير وان فدى احتياط حسن - 01:16:52

والرسول لم يذكر عنه بدلا ما احتجب لانه شيء يسير من الرأس ومن فدى صيام ثلاثة ايام او ستة مساكين الحجاب فلا بأس اما هذا في خلق حلق الرأس كله او نعم - 01:17:11

كما في قصتها وحددها محظورات قص قص الشعر المظهر نبذ الابط حلق الالة المخيط ثغرة الرأس فيها ما ذكر في حديث كعب اما صيام ثلاثة ايام عند الحاجة الى هذه - 01:17:26



او نبج شاة او ست مساكين في هذه المحظورات اما الواجبات لا ان كان معذور سقط عنه واجب كما سقط عن السقااة والرعاة في المبيت من العذر ولا عليهم شيء - [01:17:45](#)

كذلك من فاته المبيت في مزدلفة في الزحمة ولم يصل اليها سقط عن العذر اما اذا كان على الواجب مما يستنب فيه من كالرمي يستنب. اذا كان مريض يستني من يرمي عنه - [01:18:01](#)

نعم وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني ابي حدثنا ايوب بن موسى حدثني نبيه بن وهب ان عمر ابن ان عمر ابن عبيد الله ابن معمر رمدت عينه فاراد ان يكحلها فنهاه ابا بن عثمان - [01:18:16](#)

وامره ان يضمدها بالصبر وحدث عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعل ذلك وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وعمر بن الناقذ وزهير بن حرب وكتيبة ابن سعيد. قالوا حدثنا سفيان ابن عيينة عن زيد ابن اسلم - [01:18:38](#)

وحدثنا قتيبة بن سعيد وهذا حديثه عن مالك بن انس فيما قرأ عليه عن زيد بن اسلم عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن عبد الله ابن عباس والمسور ابن مخرمة انهما اختلفا بالابواء. فقال عبد الله بن عباس يغسل المحرم - [01:18:59](#)

رأسها وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فارسلني ابن عباس الى ابي ايوب الانصاري أسأله عن ذلك فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب. قال فسلمت عليه فقال من هذا؟ فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني اليك عبد الله بن - [01:19:19](#)

ابن عباس أسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضع ابو ايوب رضي الله عنه على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لانس ان يصب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه - [01:19:39](#)

فاقبل بهما وادبر ثم قال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل وهذا يدل على ان بأس ان يغتسل محرم يتبرد مثل ما اغتسل النبي صلى الله عليه وسلم لما اتى - [01:19:59](#)

لما قدم مكة وهو محرم المقصود ان المحرم لا بأس يغتسل ليس بمحظور لكن يرفق في الشعر حتى لا يتساقط معه اذا كان الدواء لا بأس ثم الزنى تركه اولى ثم للدواء فلك الصبر ولا بأس - [01:20:13](#)

اما للزينة تركه اولى في حق الله ليس بطيب نعم اه يا اخي اجتهدا منه اجتهدا منه نعم حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما - [01:20:34](#)

النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي عليه وسلم خر رجل من بعيه فوقص فمات فقال اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه فان الله يبعثه يوم القيامة ملبيا وحدثنا ابو الربيع الزهراني - [01:20:55](#)

حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن عمرو بن دينار وايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بينما رجل واقف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع من راحلته قال ايوب فاوقفته او قال - [01:21:15](#)

فاقعصته وقال عمرو فوقسته. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلوه بماء وسدر وكفونهم في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه. قال ايوب فان الله يبعثه يوم القيامة منجيا. وقال عمرو فان الله - [01:21:36](#)

فبيعه يوم القيامة يلبي وحدثني عمر الناقذ حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم ايوب قال نبئت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا كان واقفا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم فذكر نحو ما ذكر حماد عن ايوب - [01:21:59](#)

وحدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى ابن يونس عن ابن جريج اخبرني عمرو ابن دينار عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اقبل رجل حراما مع النبي صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي عليه. فخر من بعيه فوقص واقصى. فمات - [01:22:22](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر والبسوه ثوبيه ولا تخمروا رأسه فانه في يوم القيامة يلبي وحدثنا عبد بن حميد اخبرنا محمد بن بكر البرساني اخبرنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار ان سعيد بن - [01:22:42](#)

جبير اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اقبل رجل حرام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال فانه يبعث يوم القيامة ملبيا وزاد لم يسن سعيد بن جبير حيث خر - [01:23:05](#)

وحدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا اوقصته

راحلته وهو محرم فمات. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسلوه بماء وسدر وكفونوه في - [01:23:26](#)  
بثوبيه ولا تخمروا رأسه ولا وجهه فانه يبعث يوم القيامة مليبا وحدثنا هذه الطرق في حديث ابن عباس تدل على ان المحرم اذا مات  
يبقى على احرامه لا ينتقض احراما بل هو باغ على احرامه - [01:23:46](#)

فيغسل ويكفن في ثوبيه لزاله ورداءه ولا يطيب ولا يخمر رأسه ولا وجهه لانه محرم ويفيد ان الرأس والوجه لا يغطيهما المحرم.  
الرجل ويفيد ايضا ان السنة الغسل بالماء والسجن للميت كما امر النبي في غسل ابنته بماء وسدر. فالسنة ان يغسل بماء وسيل اذا  
تيسر الصدر - [01:24:06](#)

ثم تيسر الصدر يكون بغيره من الاسلام او الصابون او غيره مما يزيل الوسخ ولا يحنط يعني لا يطيب لانه باغي على احرامه ولا  
يغطي رأسه ولا وجهه ولا يلبس مخيط قميص بل بل في الازار والايدي - [01:24:36](#)  
فانه يبعث يوم القيامة مليبا وفي من الفوائد انه لا لا يكمل عنها. ما دام مات على احرام بني لمبي لا يكمل عنه. اجزأه حجه اللي مات  
فيه لان الرسول ما قال كملوا عنه ما غاطوه عنه رموا عنه. نعم - [01:24:57](#)  
يتوجه انف الفم روائح يا شباب تركع الاحوط لان الفم والوجه هو الانف الوجه ترك هذا احوط يجعل يده عليه والحمد لله حتى  
يجاوز المحل لا يربط عليه ثم يحلل القبر - [01:25:17](#)

نعم وحدثنا محمد بن الصباح حدثنا هشيم اخبرنا ابو بشر حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما حاء وحدثنا يحيى ابن  
يحيى واللفظ له اخبرنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا - [01:25:43](#)  
كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرما فوقسته ناقتة فمات. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر  
وكفونوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة ملبدا - [01:26:06](#)

وحدثني ابو كامل فضيل بن حسين الجحدري وحدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان  
رجلا وقصه بغيره وهو محرم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:26:26](#)  
فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغسل بماء وسدر ولا يمس طيبا ولا يخمر رأسه فانه يبعث يوم القيامة ملبدا وحدثنا  
محمد بن بشار وابو بكر بن نافع قال ابن نافع اخبرنا وندر حدثنا شعبة قال سمعت ابا بشر يحدث - [01:26:44](#)

عن سعيد بن جبير انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم فوقع من ناقتة  
فاقعصته فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يغسل بماء وسدر وان يكفن في ثوبين ولا يمس - [01:27:06](#)  
خارج رأسه قال شعبة ثم حدثني به بعد ذلك خارج رأسه ووجهه قال شعبة قال شعبة ثم حدثني به بعد ذلك خارج رأسه ووجهه فانه  
يبعث يوم القيامة ملبدا حدثنا هارون ابن عبد الله حدثنا الاسود ابن عامر عن زهير عن ابي الزبير قال سمعت سعيد بن جبير يقول  
قال ابن عباس - [01:27:26](#)

رضي الله عنهما وقست رجلا راحلته وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغسلوه بماء  
وسدر وان يكشفوا وجهه حسبته قال ورأسه فانه يبعث يوم القيامة وهو يهل - [01:27:57](#)  
- [01:28:29](#)